

80 باب الغسل من شرح عمدة الفقه - عامر بهجت

عامر بهجت

الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى الله وصحبه اجمعين. أما بعد نبدأ الان في باب ايش الوصل. المؤلف رحمة الله لما انتهى من الكلام عن الطهارة الصغرى وهي طهارة الوضوء. بدأ في الكلام عن الطهارة الكبرى وهي الغسل - 00:00:00

قال المؤلف باب الغسل من الجنابة سيدرك في هذا الباب اولاً الموجب للغسل. ما هي الاشياء التي اذا وجدت في الانسان وجب عليه ان يغتسل وتسمى موجبات الغسل يعني ايش موجبات؟ يعني انها توجب الغسل وتجعل الغسل واجبا - 00:00:16

قال المؤلف رحمة الله تعالى اول موجب من موجبات الغسل خروج المنى قال والموجب له يعني للغسل خروج المنى وهو الماء الدافئ يخرج من الانسان ايها الاخوة الكرام المنى وهو الماء الابيض الغليظ الذي يخرج عند انقضاء الشهوة - 00:00:39

تمام هذا الماء الابيض الغليظ وان كان طاهرا كما سبق معنا في اول باب تذكرون اول باب قال ومني الادمي وبول ما يؤكل لحمه طاهر تذكرون ولا نسيتم اذا المنى طاهر لكن مع كونه طاهرا فانه اذا خرج من الانسان وجب عليه ان يغتسل وجب عليه ايش - 00:01:02

ان يغتسل هذا هو الاول ما هو المنى؟ قال وهو الماء الدافئ. المنى ايها الاخوة قلنا سائل ابيض غليظ يخرج عند انقضاء الشهوة ويخرج غالباً تدفق لتدفق فلذلك قال المؤلف وهو الماء الدافئ والمعروف - 00:01:25

واضح نعم. هناك سائل اخر وسبق معانا ايضا في الباب الاول وهو المذبي. قلنا ان المذبي هو سائل رقيق يخرج ها في مبادئ الشهوة المنى طاهر المذبي ايش؟ نجس المنى يوجب الغسل المذبي لا يوجب الغسل وانما يوجب الوضوء مع تنظيف - 00:01:41

وغسل الفرج والاثنيين تمام طيب اذا اذا خرج من الانسان المنى فانه يجب عليه ان يغتسل ولا يصح ان يصل الى بعد ان يغتسل.

الثاني من موجبات الغسل قال والتقاء ها الثاني قال والتقاء - 00:02:02

ختانين. ما معنى التقاء الختانين؟ التقاء الختانين هو الجماع ان يتلقى ختان الرجل وختان الانثى وهذا يعني يكنى به عن الجماع. المراد ايش الجماع اذا حصل ان ادخل الرجل يعني ذكره في فرج المرأة فانه يجب عليه ان يغتسل - 00:02:22

هذا هو الثاني من موجبات رسل سواء انزل او لم ينزل يعني اذا حصل الجماع بدون انزال. يجب الغسل ولا ما يجب؟ يجب الغسل. واضح طيب اللي بعده يا شيخ في هذا الباب يقول المؤلف رحمة الله تعالى الواجب في الغسل. اذا عرفنا الموجب - 00:02:45

للغسل اللي ما عرفناه الموجب عرفناه الان نيجي للواجب ما معنى الواجب في الغسل؟ يعني ما هو الشيء الذي يجب عليك تحقيقه في الاغتسال. لما تجي تغتسل ايش الاشياء الواجبة عليك. قال والواجب فيه النية - 00:03:05

يعني لما يغتسل يغتسل بنية رفع الجنابة مثلا اما لو ان الانسان عليه جنابة ونزل يسبح ما شاء الله في المسبح ثلاث ساعات ولم ينوى بهذه السباحة الغسل عن الجنابة او رفع الجنابة - 00:03:25

فما الحكم يصح غسله وترتفع الجنابة ولا باقية؟ تبقى الجنابة ولا ترتفع لعدم وجود النية الثاني من واجبات الغسل تمام؟ تعميم البدن بالماء. قال تعميم بدنك بالغسل مع المضمضة والاستنشاق اذا لا بد ان يعمم البدن بالغسل مع المضمضة والاستنشاق. فلو انه سبح مثلا في المسبح - 00:03:40

خلاص ونوى الغسل سبع ونوى الروس مثلا مسبح كبير اكبر من قلتين طيب تعمم بدنك كله لكنه لم يتمضمض لم يستنشق مثلا ها ولا لازم في السباحة لا الا ما يدخل يتمضمض ويستنشق على كل حال اذا الذي نريد ان نبينه انه لا بد من المضمضة والاستنشاق - 00:04:07

لو انه اغتسل تروش دون ان يتمضمض ويستنشق هل يجوز الوصل لا يجوز الغسل ها لا يجوز الوصل لا بد من المضمضة والاستنشاق. طب هل

يشترط الترتيب في الغسل لا يشترط المهم ان يعمم بدنه بالماء من اجل ان ترتفع الجنابة - [00:04:33](#)

هذا ما يتعلق بواجب الغسل نأتي الان الى مسألة طبعاً هذا مع المضمضة والشاشة. المسألة الثالثة في الباب وهي سنن الغسل الان اللي سبق معانا في الغسل الواجب عرفناه الغسل الواجب النية وتعيم البدن. طيب الغسل المسنون ينبغي ان يتحقق فيه ماذا؟ قال -

[00:04:50](#)

انه فيه التسمية. اذا اول سنة من سنن الغسل تسمية ان يقول في اول غسل باسم الله الثاني من سنن الغسل ذلك البدن وان يدلّك بدنه بيديه ان يدلّك بدنه - [00:05:11](#)

بيديه يعني لم لو انه فتح المروش الدش وتركوا حتى تعمم البدن بالماء دون ان يمرر بيديه على بدن خلاص فهذا يجزئ او لا يجزئ؟ ها؟ يجزئ لكنه خلاف الافضل. الافضل انه مع مرور الماء تمر ايش - [00:05:26](#)

ايضاً على الجسم. واضح نعم الثالث من سنن الغسل ان يفعل كما روت ميمونة رضي الله تعالى عنها قالت سترت النبي صلى الله عليه وسلم فاغتسل من الجنابة فبدأ فغسل بيديه. اذا هذا ايضاً من السنن. ان يبدأ اولاً بغسل - [00:05:47](#)

الكفين ثم صب ابيمهين على شماليه فغسل فرجه ايضاً هذا من السنن اللي هو غسل الفرج وما اصابه الشيء اللي لوث جسمه مثلاً على جسمه فيه مني فيه كذا ينظفه - [00:06:11](#)

قال فغسل فرجه وما اصابه ثم ضرب بيده على الحائط او الارض ثم توضأ وضوء للصلوة ايضاً الوضوء ان توضأ فالغسل وضوء للصلوة ثم افاض الماء ها هذا ايضاً من سنن الغسل تعيم البدن بالماء - [00:06:28](#)

ثم تناهى فغسل رجليه ان يغسل رجليه في مكان اخر يعني بعد ما ينتقل من مكان الغسل يغسل رجليه في مكان غير المكان الذي اغتسل فيه هذه بعض السنن المشروعة في ايش - [00:06:50](#)

في الاغتسال اذا صار عندنا الغسل له صفة واجبة وصفة مسنونة. الصفة الواجبة ايش النية وتعيم البدن مع المضمضة والاستنشاق والصفة المسنونة التسمية وذلك البدن وغسل الكفين وغسل الفرج وما اصابه الوضوء وتعيم البدن وغسل الرجلين. تفضل ياشيخ -

[00:07:05](#)

الوضوء كامل الحمد لله الوضوء ايش فيه كامل لما تتوضأ وضوء في الصلاة في السجود في المنطقة لا لا كامل التغسل الرجل ثم تغسلها نعم تغسلها مرة اخرى في مكان اخر ما في مشكلة هذا في الاخير ليس آآ - [00:07:26](#)

لا يظهر لانه قلنا الواجب هو تعيم البدن لكن على المذهب تغسل قدميك مرتين مرة مع الوضوء ومرة ايش بعد الغسل واضح ثم انتقل المؤلف الى مسألة وهي هل في الشعر ينقض الشعري؟ يعني ايش ينقض الشعري؟ المرأة التي عندها في شعرها ظفائر - [00:07:47](#)

هل لازم تفك الظفائر وقت الاغتسال ولا تغسل بظفائرها من غير حاجة الى فك الظفيرة قال المؤلف ولا يجب نقض الشعر في غسل الجنابة اذا روى اصوله. هذه الكلمة لها منطق ومفهوم - [00:08:11](#)

ولا يقول لك لابد من ان يصل الماء الى اصول الشعر هذا ما فيه كلام يعني سواء فكت الظفائر او لم تفكها لابد من وصول الماء الى ايش؟ وصول الشعر ولها قال اذا روى اصوله. طيب اذا روى اصوله هل - [00:08:31](#)

ولا ما تنقطع؟ قال لا يجب نقض الشعر في غسل الجنابة المرأة اذا اغتسلت عندها غسل الجنابة وعندها غسل حيض في غسل الجنابة لا يجب عليها ان تنقض شعرها. واما في غسل الحيض مفهوم العبارة يعني اذا اخذنا بمفهوم المخالفة من الكلام انه يجب عليها ان تنقضه - [00:08:49](#)

شعرها في غسل الحيض. واضح؟ والسبب في التفريق ان غسل الجنابة قد يتكرر كثيراً بخلاف غسل الحيض فانه ما يصير الا في الشهر مرة تقريباً صح ولا لا؟ نعم هذا ما يتعلق بمسألة - [00:09:13](#)

اه ناقظ الشعر. بقي معنا مسألة النية في الغسل ايها الاخوة الكرام يقول المؤلف رحمة الله واذا نوى بغضله الطهارتين عندنا الصورة الاولى في النية اذا نوى بغضله الطهارتين اجزأ عنهما ما معنى هذا؟ لو ان الانسان راح يغسل ونوى - [00:09:31](#) وبالغسل رفع الحدث الاكبر والحدث الاصغر جميعاً. فيكيفه الغسل عن الوضوء ويطلع من الغسل يصلّي دون حاجة الى وضوء بعد

الفصل ليش لانه قد نوى بفسله الحدثين والنبي صلى الله عليه وسلم قال وانما لكل امرئ ما نوى والله عز وجل قال وان - 00:09:56
كتتم جنبا فاطهروا في الاية الاخرى ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلا. خلاص وهذا حصل منه وحصل
بهاذا الاغتسال نية الحدث الاكبر والصغر. واضح طيب - 00:10:18

المسألة الثانية طيب لو انه اغتسل ونوى رفع الحدث الاكبر فقط فيبقى عليه الحدث الصغر ولابد ان يتوضأ المسألة الثانية في النية
قال لو تيمم للحدثين هذى المسألة الان تتعلق بالتيمم والباب ليس بباب التيمم لكن لما ذكر مسألة - 00:10:34
احب ان يفیدك بفائدة اخرى تتعلق بالنية يقول لك لو تيمم للحدثين والنجاسة على بدنك اجزأه عن من جميعها ما معنى هذا الانسان
الذى لا يجد الماء يجوز له ان يتيمم - 00:10:54

والتييم يكون عن ثلاثة اشياء. تيمم عن حدث اكبر وقد يكون التيمم عن حدث اصغر وقد يكون التيمم عن نجاسة على بدنك تضره
ازالته يقول انا بدني عليه نجاسة ما قدرت القى ماء ازيلها - 00:11:09

خلاص اه النجاسة على بدنك اه لا يستطيع ازالتها بالماء. لظرر او لفقد الماء الماء ما هو موجود ما استطاع يزيل هذه النجاسة وقد
سبق معنى ان النجاسة لابد في ازالتها ايش ؟ من استعمال - 00:11:25

الماء طهور الرجال ما عنده ماء طيب جاء وتميم تيمم واحد نوى بهذا التيمم ثلاثة في واحد نوى التيمم ان يكون عن الحدث الاكبر
وعن الحدث الصغر وعن نجاسة على البدن بعد تخفيفها ما استطاع - 00:11:40

يجزى يجزي قال المؤلف وكذلك لو تيمم للحدثين والنجاسة على بدنك اجزأه عن الثلاثة كلها صار ثلاثة ايام ثلاثة في واحد واضح ؟ ما
في مشكلة قال وان نوى بعضها فليس له الا ما نوى. مو الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مم - 00:11:53

وانما لكل امرئ ما نوى. اذا ليس لك الا ما نويت. فلو نويت البعض يكون لك الذي نويته فقط هذا ما يتعلق بباب الغسل والله اعلم
وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:12:18

وعلى الله وصحابه اجمعين والحمد لله رب العالمين باقي شيء في بباب الغسل واللي خلص الحمد لله - 00:12:39